وزارة الحكم المحلي

برنامج الموئل

سياسة الأماكن العامة

للهيئات المحلية

2024

تصريح بإخلاء المسؤولية

إن التسميات المستخدمة وطريقة تقديم المواد في هذا التقرير لا تعني بأي حالٍ من الأحوال التعبير عن أي رأي يخص الأمانة العامة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالوضع القانوني لأي دولة، أو مناطق، أو مدينة، أو أراضٍ تحت سلطتها، أو فيما يتعلق بترسيم حدودها أو جبهاتها، أو فيما يتعلق بنظامها الاقتصادي أو درجة نموها وتطورها. ولا تعكس التحليلات والاستنتاجات والتوصيات التي تضمها هذه الوثيقة بالضرورة وجهات نظر برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أو مجلسه الحاكم.

كما لا يمثل أي ذِكر أو استخدام في هذه الوثيقة لأية منتجات تجارية، أو علامات تجارية، أو عمليات، أو خدمات، أو شركات، أو مؤسسات أي نوع من الدعاية أو التوصية أو التفضيل لتلك الأسماء من قبل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أو أي من طواقمها. كما أنه لا يعتبر تبنياً من قبل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.

نود التأكيد كذلك على أن وجهات النظر التي تعكسها هذه الوثيقة تعبر عن رأي المؤلفين وليست بالضرورة معبرة عن وجهات النظر والسياسات الرسمية لكل من هيئة الأمم المتحدة للمرأة وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة، والأمم المتحدة أو أي من المنظمات التابعة لها أو أي منظمات تابعة لحكومة كندا.

شكر وتقدير

تم إعداد سياسة الأماكن العامة للهيئات المحلية بجهد مشترك ما بين وزارة الحكم المحلي وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية من خلال برنامج حياة المشترك الممول من حكومة كندا، حيث تم تشكيل فريق عمل وطني لإعداد سياسة الأماكن العامة. ولم يكن انجاز سياسة الأماكن العامة للهيئات المحلية ممكنا لولا الدعم القيم والمشاركة الفاعلة من قبل ممثلي الوزارات الهيئات الحكومية: وزارة الحكم المحلي، وزاة شؤون المرأة، وزارة النقل والمواصلات، وزارة تربية التعليم، وزارة الاعلام، وزارة الثقافة، وزارة التنمية الاجتماعية، الاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية، صندوق تطوير وإقراض الهيئات المحلية، المركز الوطني لإدارة مخاطر الكوارث. والهيئات المحلية: بلدية خانيونيس، بلدية رفح، بلدية غزة، بلدية جنين، بلدية نابلس، بلدية البيرة، بلدية رام الله، بلدية أريحا وبلدية بيت لحم. والمؤسسات التعليمية: جامعة بيرزيت والجامعة الإسلامية في غزة. والاتحادات والقطاع الخاص: نقابة المهندسين، الإتحاد العام لذوي الإعاقة، اتحاد المقاولين. والمؤسسات غير الحكومية: مؤسسة التكامل.

كما نتقدم بجزيل الشكر لطاقم عمل الفريق الوطني التالية أسماؤهم: ريما شبيطة، جهان متولي، منتصر غزالة، منال بيشاوي، نعيم النوباني، إيناس مرزوقة، سماح أكرم، ديما جودة، ولاء علي، ليندا جادالله، يولا خير، يوسف عودة، بشير مطالق، باسم مناصرة، رمزي زغير، نور ياسين، عبد المؤمن عفانة، ولاء حصارمة، ريفان عبيد، فلاح أبو رب، سامي عويضة، مي صيرفي، شيراد الصفدي.

المساهمون

المساهمون من برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية: مديرة البرنامج لبنى شاهين، رامي أبو زهري، هيا ماني، وفاء بطمة. والمساهمون من وزارة الحكم المحلي: عهود عناية وأفنان شماسنة والاستشاري علاء أبو علي.

سياسة الأماكن العامة

للهيئات المحلية

2024

تقديم

إن ورقة السياسات هذه تهدف إلى تشجيع الهيئات المحلية الفلسطينية على العمل على تطوير وتحسين الأماكن العامة داخل حدود الهيئات المحلية بهدف تحسين جودة حياة المواطنين الفلسطينيين.

هذه الورقة متوافقة مع الرؤية العالمية للأماكن العامة، ومع أهداف أجندة التنمية المستدامة 2030: خاصة الغاية الفرعية السابعة من الهدف التنموي المستدام SDG11، والذي يؤكد على تطوير المدن لتكون آمنه وجامعة ومرنه ومستدامة. وهي متوافقة مع رؤية الوزارة واهداف الخطة القطاعية للحكم المحلي والتي تدعو الى خلق منظومة التهيئة العمرانية المتكاملة والى تحسين الخدمات المقدمة للمواطنين والمواطنات. إن وزارة الحكم المحلي اذ تؤكد على حقوق المواطنين والمواطنات في كافة أرجاء الوطن سوآءا في المناطق الحضرية أو الريفية، تسعى من خلال إطلاق هذه السياسة الى سد الفجوات الناشئة عن قلة الأماكن العامة وتحسين توزيعها الجغرافي ورفع مستوى جودة الخدمة من خلال توجيه هيئات الحكم المحلي للعمل على رفاهية وجودة الحياة وبحيث يكون المكان العام عنصراً أساسياً لمساعدة المجتمعات للعيش بصحة و إنهاء العنف والتمييز وتوفر الفرص المتساوية، وضمان الوصول العادل للمنافع، والمحافظة على البيئة مع الاخذ بعين الاعتبار التغير المناخي. تدعو هذه السياسة إلى اعتماد استراتيجيات للاماكن العامة الخاصة بهيئات الحكم المحلي في منهجية التخطيط التنموي الاستراتيجي كأداة ووسيلة للتنمية المحلية ومأسستها؛ ووضع أسس إعداد وتخطيط وتنفيذ وادارة ومتابعة وتشغيل الأماكن العامة. ووضع أسس للربط والمواءمة ما بين التخطيط التنموي الاستراتيجي والتخطيط العمراني الهيكلي والموازنات الانمائية للهيئات المحلية وبين استراتيجيات الأماكن العامة على المستوى المحلي؛ وتوضيح أدوار ذوي العلاقة المشاركين في عملية تطوير وتحسين الأماكن العامة بشكل تكاملي.

تتضمن ورقة السياسة دمجا شموليا لقطاعات الثقافة والعمران والاقتصاد والحياة الاجتماعية، ضمن حوكمة سليمة وتشريعات ناظمة لتطوير الأماكن العامة، وتحدد خارطة الطريق للوصول للأهداف المرجوة وتضع الأسس للقيام بذلك، وعليه فإننا ندعو كافة الأطراف للتظافر لتحقيق الأهداف مع التركيز على المناطق الأقل حظا والتي لا زالت تحت سيطرة الاحتلال، والوصول لكافة الفئات المجتمعية بلا تمييز.

ختاما لا بد من تقديم الشكر والعرفان لفريق العمل، حيث يأتي تطوير هذه السياسة تتويجاً للجهود المبذولة ضمن برنامج حياة المشترك القضاء على العنف ضد المرأة والممول من حكومة كندا، وبشراكة مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ووزارة الحكم المحلي وبالتعاون مع هيئات الحكم المحلي المستفيدة من البرنامج، وبجهود مشتركة من الفريق الوطني.

د. م. ســـــامي حجـــــاوي

وزير الحكم المحلي

المحتويات

تقديم 2
المحتويات 3
تعريفات 4
القواعد التي استندت عليها سياسة الأماكن العامة 5
المرجعية 5
الغاية والأهداف 5
مكان السياسة على هرم الأولويات 5
مبررات إعداد سياسة الأماكن العامة 6
محاور سياسة الأماكن العامة 7
المحور الاجتماعي والثقافي 8
المحور الاقتصادي 9
محور الحوكمة والإطار القانوني 10
المحور البيئي والعمراني 11
متطلبات البدء بتنفيذ سياسة الأماكن العامة 12
متطلبات تخطيطية 12
متطلبات قانونية ومرجعية 12
متطلبات إجرائية 12
المؤشرات الرئيسية 13
الخاتمة 14
الملاحق 15
ملحق رقم (1) مستخدمي وكيفية استخدام سياسة الأماكن العامة 16
ملحق رقم (2) خارطة الطريق نحو أماكن عامة امنة وشاملة (2024-2030) 17

تعريفات

الهيئات المحلية: البلديات والمجالس المحلية والمجالس القروية.

القطاع العام: الوزارات والمؤسسات الحكومية.

القطاع الخاص: المؤسسات والشركات العامة والخاصة والاستثمارات والمشاريع الهادفة للربح.

المكان العام: أماكن مملوكة ملكية عامة أو مخصصة للاستخدام العام ويمكن الوصول إليها والاستمتاع فيها للجميع مجاناً وبدون دافع للربح، ويجب أن توفر الأمان والشمولية وامكانيةتكون أماكن آمنة وشاملة، وسهلة الوصول لجميع فئات المجتمع.

أصحاب العلاقة: الفئات أو الأشخاص أو المؤسسات التي من المتوقع أن يتأثروا أو يؤثروا بعملية تخطيط وتصميم وتنفيذ وتشغيل وصيانة المكان العام.

التجمع السكاني: مجموعة من السكان في منطقة معينة، ومن الممكن أن يكون التجمع السكاني مدينة أو بلدة أو قرية أو مجموعة من القرى أو البلدات أو المدن.

المساحات متعددة الوظيفة: المساحات التي تستخدم لأنواع مختلفة من النشاطات في أوقات مختلفة من اليوم.

السلوك المعادي للمجتمع: هي التصرفات التي تثير القلق في المجتمع المحلي. وهي سلوكيات تتراوح بين سوء استخدام المكان العام مثل المشاجرة أو تعاطي المخدرات أو الاتجار بها، وعدم احترام أمان وسلامة المجتمع المحلي مثل السواقة الخطرة والسلوكيات التي تحدث تحت تأثير الإدمان على المشروبات الكحولية والسلوكيات غير المتزنة. تشمل الأمثلة الأخرى تصرفات تسبب الضرر للبيئة مثل الرسم على الجدران أو رمي النفايات. ويمكن أن يشمل السلوك المعادي للمجتمع ما هو غير مقبول اجتماعياً إلى ما هو منافٍ ومخالف للقانون.

الانصاف في النوع الاجتماعي: العدل نحو كل من النساء والرجال، وضمان العدالة بحيث تكون الاجراءات متاحة لتعويض الظلم وعدم العدالة التاريخيين والاجتماعيين والذين يمنعا النساء والرجال من التواجد والعمل في كافة الميادين.

القواعد التي استندت عليها سياسة الأماكن العامة

المرجعية

تم اعداد سياسة الأماكن العامة لهيئات المحلية بالإستناد للقوانين والأنظمة المعمول بها في دولة فلسطين وهي:

- قانون رقم (1) لسنة 1997م بشأن الهيئات المحلية وتعديلاته.
- قانون تنظيم المدن والقرى رقم 79 لسنة 1966 وتعديلاته الساري في الضفة الغربية، وقانون تنظيم المدن رقم 28 لسنة 1936 في قطاع غزة وتعديلاته.
- الخطة الاستراتيجية لقطاع الحكم المحلي (2017 – 2022).
- الخطط الحكومية عبر القطاعية 2017 - 2022 (الخطة عبر القطاعية الخاصة بالبيئة والخطة عبر القطاعية الخاصة بالنوع الاجتماعي والخطة عبر القطاعية الخاصة بالشباب).
- خطة التنمية الوطنية (2017-2022).

الغاية والأهداف

تهدف سياسة الأماكن العامة إلى:

- تشجيع الهيئات المحلية الفلسطينية على العمل على تطوير وتحسين الأماكن العامة داخل حدود الهيئات المحلية بهدف تحسين جودة حياة المواطنين الفلسطينيين.
- التوافق مع الرؤية العالمية للأماكن العامة وخصوصاً رؤية اتحاد هيئات الحكم المحلي (UCLG)، بحيث يتم توطين أهداف أجندة التنمية المستدامة 2030: الغاية الفرعية رقم 7 من الهدف التنموي المستدام رقم SDG11 في المدن المستدامة والمستوطنات البشرية والذي يؤكد على تطوير المدن لتكون آمنه وجامعة ومرنه ومستدامة. وبحيث يكون المكان العام عنصراً أساسياً للأهداف الاستراتيجية الاخرى مثل الهدف الثالث (SDG 3) والذي يعنى بمساعدة المجتمعات للعيش بصحة والهدف الخامس (SDG 5) الذي يهدف الى إنهاء العنف والتمييز ضد النساء وتوفر الفرص المتساوية، والهدف السادس (SDG 6) الذي يعنى بالوصول العادل للمياه والمنافع، والهدف الثالث عشر (SDG13) الذي يعنى بالمحافظة على البيئة والاخذ بعين الاعتبار التغير المناخي.
- اعتماد استراتيجيات للأماكن العامة الخاصة بالهيئات المحلية في منهجية التخطيط التنموي الاستراتيجي كأداة ووسيلة للتنمية المحلية ومأسستها؛ ووضع أسس إعداد وتخطيط وتنفيذ وادارة ومتابعة وتشغيل الأماكن العامة وتحديث هذه الخطط على المستوى المحلي بشكل دوري.
- وضع أسس للربط والمواءمة ما بين التخطيط التنموي الإستراتيجي والتخطيط العمراني الهيكلي والموازنات الإنمائية للهيئات المحلية مع استراتيجيات الأماكن العامة على المستوى المحلي.
- توضيح أدوار ذوي العلاقة المشاركين في عملية تطوير وتحسين الأماكن العامة سواء في (الحكومة المركزية، الهيئة المحلية، المجتمع المحلي، القطاع الخاص) بشكل تكاملي.
- تعزيز ارتباط المواطن بالمكان من خلال توفير بيئة ثقافية واقتصادية مناسبة.

مكان السياسة على هرم الأولويات

ترتبط سياسة الأماكن العامة بسياسات أخرى ذات العلاقة بخطة الحكومة الفلسطينية وبعض السياسات والاستراتيجيات المنبثقة عنها التي تتشارك بشكل عام حول الأماكن العامة. فتتشارك سياسة الأماكن العامة مع خطة الحكومة والخطط عبر القطاعية الفلسطينية بموضوعات متعددة وخصوصا في مجال التغير المناخي والمحافظة على البيئة وبمواضيع الصحة

العامة للمجتمع وبمواضيع المساواة والقضاء على كل أشكال التمييز، وفي إشراك النساء والفتيات في مكونات الحكم المحلي، والحفاظ على الحقوق في الوصول للخدمات بشكل عادل للجميع، وكذلك ترتبط بإحداث تغييرات إيجابية في مجالات الاقتصاد المحلي والاقتصاد الحضري، والأنشطة السياحية، والترفيهية، والاهتمام بمواقع التراث الثقافي المادي وغير المادي. كما ان الاماكن العامة يمكن أن توفر دخلاً للبلديات من خلال تضمين بعض الفعاليات والخدمات في المكان العام على شكل شراكات بين القطاع الخاص والقطاع العام.

مبررات إعداد سياسة الأماكن العامة

بالإضافة الى التحديات الجيوسياسية والقيود المفروضة على عملية التخطيط العمراني، فهنالك مجموعة من التحديات الأخرى التي تؤثر على الأماكن العامة في فلسطين وهي كما يلي:

- غياب الإطار القانوني لمعايير توفير الأماكن العامة وافتقار القوانين والإجراءات المرتبطة بالتخطيط والتطوير العمراني والخاصة بتحديد وتخصيص نسب ومساحات للأماكن العامة.
- ضعف التنسيق ما بين أطراف أصحاب العلاقة في المبادرات الخاصة بالأماكن العامة.
- تأخر ترتيب الاماكن العامة في سلم أولويات الكثير من الهيئات المحلية.
- ضعف البنية التحتية والخدمات المقدمة من قبل الهيئات المحلية داخل الأماكن العامة.
- ضعف المشاركة المجتمعية الفعّالة في تخطيط وبناء ومتابعة تشغيل وصيانة الاماكن العامة.
- ضعف الأداء المالي للهيئات المحلية ومحدودية مصادر تمويل المشاريع الخاصة بالأماكن العامة.
- قلة الخبرات في مجال تطوير وتحسين الأماكن العامة على المستوى الوطني والمحلي.
- غياب المعلومات وقواعد البيانات القطاعية والمتعلقة بالأماكن العامة ومساحاتها وحصة الفرد من المكان العام ومساحة الأماكن الخضراء ونسبة المناطق المبنية للمناطق المفتوحة.

ولذلك تكمن أهمية تطوير وتحسين الأماكن العامة في جميع المناطق ضمن معايير عالمية ووضع سياسات واضحة للهيئات المحلية لرفع مستوى الأماكن العامة، وتطبيق متطلبات النوع الاجتماعي والبيئي فيها. فالأماكن العامة الحالية هي أماكن عامة محصورة لفئات محددة بشكل عام إلا في بعض الأماكن وبدون الراحة المطلوبة، كما أن بعض الأماكن العامة التي لم يتم تطويرها أو لم تتم صيانتها بشكل دوري قد أصبحت مكرهة صحية واجتماعية، ولم يعد المكان العام يؤدي دوره بشكل إيجابي لصالح المجتمع والبيئة، والذي يستدعي تدخلاً على مستوى السياسات الوطنية والإستراتيجيات الحكومية، وكذلك أيضاً على مستوى البلديات والمجالس القروية.

مع تفعيل هذه السياسة، فمن المتوقع ان ينعكس ذلك بشكل إيجابي كبيرعلى مستوى الأماكن العامة في الوطن بما يضمن تحقيق العدالة في كافة المناحي لكافة الفئات المكونة للنسيج المجتمعي ويزيد من رفاهية المجتمع وفاعلية هذه الأماكن والشرائح التي تستخدمها. وكذلك أيضا سيكون لها أثر بيئي كبير يساهم في جمال المناطق العمرانية وانعكاسها الإيجابي على المناخ مثل زيادة نسبة الأكسجين وتوفير الظل في الايام الحارة والمشمسة، كما أنها ستوفر المساحات الخضراء بين المنطقة العمرانية وبين الأبنية المختلفة والتي سيكون لها بعد بيئي مهم، بحيث ستساهم في مجال الحد من اثار التغير المناخي ورفع البصمة البيئية للمجتمع بشكل عام.
من خلال تطوير وتحسين الأماكن العامة بشكل صحيح وفعال وضمن مستويات عالية، ستصبح الأماكن العامة وجهة للفعاليات الاجتماعية والاقتصادية والفنية والرياضية والثقافية لمختلف شرائح المجتمع، وإذا ما أديرت هذه الأماكن العامة بشكل صحيح فسيكون لها دور فعال في صحة المجتمع بشكل عام والترويح عن النفس والكثير من الفعاليات التي يتم تجاهلها

أو عدم الاهتمام بها لعدم توفر مكان مناسب لها مثل الفعاليات الفنية أو الرياضية، وستوفر المنعة الاقتصادية والإدارية للهيئات المحلية.

محاور سياسة الأماكن العامة

إن تعزيز ومأسسة تطوير الأماكن العامة في أعمال الهيئات المحلية وتنفيذ سياسات محددة سيكون لها آثارها الإيجابية في الارتقاء بكفاءة وفعالية أداء الهيئة المحلية، وزيادة شعور المواطنين بالرضا والإنتماء وملكية الإنجازات والموارد، بالإضافة إلى المحافظة عليها وصيانتها بكافة السبل والوسائل، وفيما يلي مجموعة من السياسات موزعة حسب المحاور التالية:

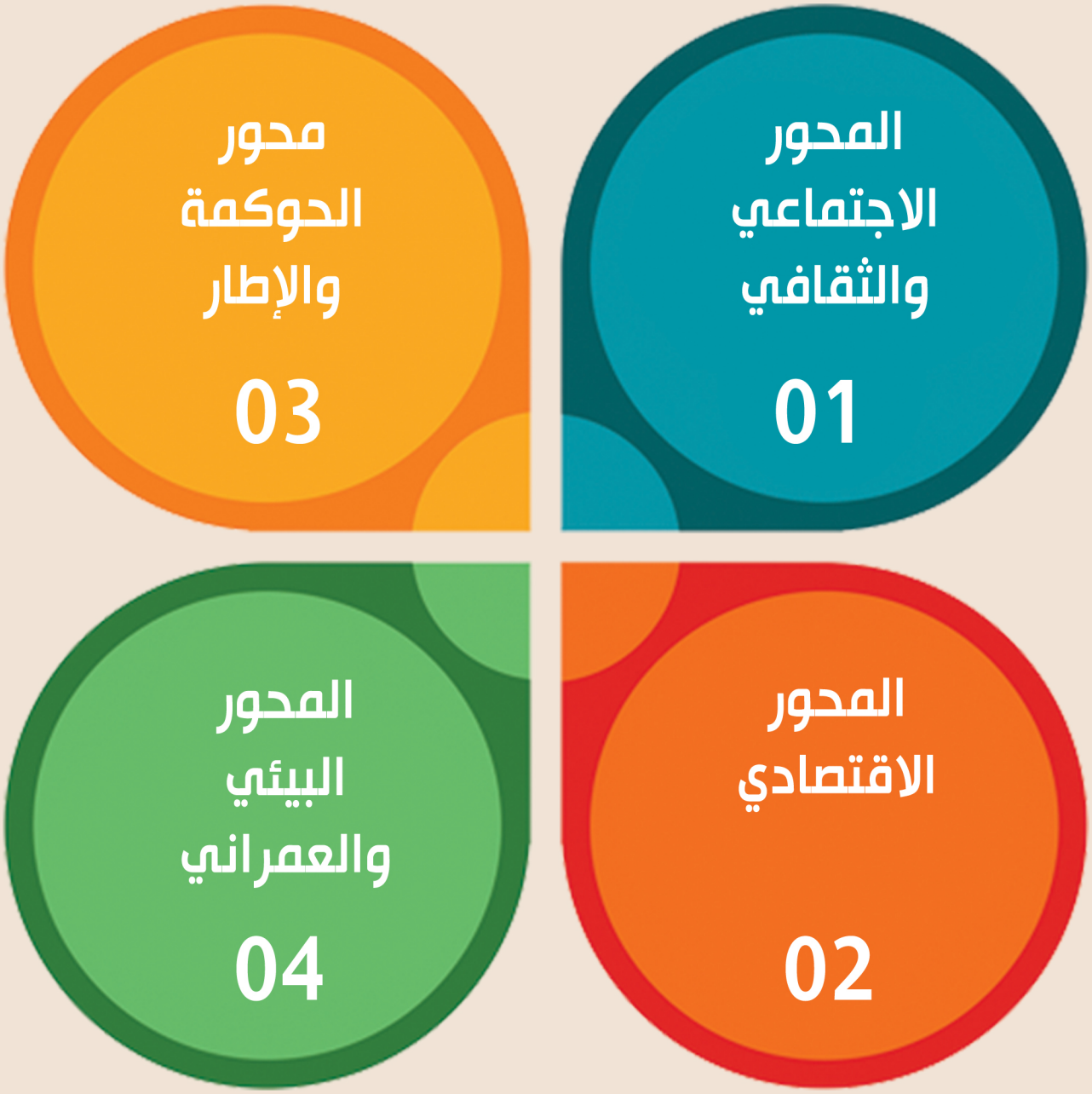

المحور الاجتماعي والثقافي

المحور الاجتماعي والثقافي

السياسة رقم (1) إحياء التراث الثقافي المادي وغير المادي وتثبيت الهوية الفلسطينية في الأماكن العامة

إظهار التراث الثقافي الفلسطيني المادي وغير المادي في الأماكن العامة الذي يعكس ثقافة وهوية المجتمع الفلسطيني، وابرازها وتطويرها وتعزيز دور المجتمع في الحفاظ عليهاوالحفاظ عليه من خلال إقامة النشاطات الثقافية التي تستهدف ويشارك فيها فئات المجتمع ومن جميع الفئات العمرية، الترويج الإعلامي للأنشطة الثقافية في الأماكن العامة، واحياء الممارسات الإيجابية مثل توفير زوايا للقراءة في الأماكن العامة، واستخدام الفضاءات العامة للفنون والمهرجانات والرسم والجداريات وغيرها، والإهتمام بالأماكن العامة في المناطق المهمشة والمهددة.

السياسة رقم (2) تعزيز الشعور بالانتماء والملكية للأماكن العامة والتوعية المجتمعية

توعية المجتمع المحلي بأهمية الأماكن العامة، من خلال الحملات التطوعية، والتركيز على التعليم في المدارس ورياض الاطفال على كيفية الاهتمام بالأماكن العامة ومحاربة السلوكيات الضارة، وتفعيل مشاركة كل فئات المجتمع ومن جميع الأعمار في عملية تخطيط وتصميم وتنفيذ وتشغيل وصيانة الأماكن العامة.

السياسة رقم (3) تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال خلق اماكن عامة شاملة للجميع

تنويع الفعاليات والأنشطة داخل المكان العام وتوسيع دائرة الاستخدام والمستخدمين، وتوفير جميع الخدمات الأساسية والمرافق العامة التي تخدم كل فئات المستخدمين للمكان العام.

السياسة رقم (4) تعزيز الأمن والأمان في الأماكن العامة

توفير الشعور بالأمن والأمان في الأماكن العامة لجميع فئات المجتمع وخصوصا النساء والفتيات، وذلك من خلال الإنفتاح ورحابة المكان العام وتوفر التواصل البصري داخله وفي محيطه وتوضيح المداخل وتعزيز الوصولية، وتوزيع استخدام المكان العام على مدار الوقت بين المستخدمين ومن الباعة المتجولين وأكشاك البيع، وتوفير عناصر الإضاءة الجيدة داخل وحول المكان العام، وعمل الصيانة المستمرة له وتحسين مستوى النظافة، وتوفير خريطة للمكان العام واللوحات الإرشادية لتسهيل الحركة وفصل حركة المشاة ، وفي الحالات الضرورية توفير رجال الأمن والاستعانة بالتكنولوجيا والكاميرات وغيرها من الأليات لتعزيز الشعور بالأمان.

المحور الاقتصادي

المحور الاقتصادي

السياسة رقم (5) تعزيز الشراكات مع القطاع الخاص والأهلي والمجتمعي من أجل تطوير وانشاء أماكن عامة جديدة والمشاركة في تشغيلها وصيانتها

العمل على إيجاد شراكات بين القطاع العام والأهلي والخاص بهدف تطوير وتشغيل الأماكن العامة القائمة وانشاء أماكن عامة جديدة من خلال المساهمة المجتمعية للشركات الخاصة وكبار المستثمرين، وتفعيل التواصل بين الهيئات المحلية والقطاع الخاص والمؤسسات المجتمعية والنسوية المنتجة اقتصاديا. كما يشمل هذا تفعيل الشراكات مع أبناء لشعب الفلسطيني في الجاليات الفلسطينية بدول العالم المختلفة لتعزيز مساهمتهم بهذا الشأن من خلال القنوات الرسمية ذات العلاقة.

السياسة رقم (6) تشجيع الإستخدام الاقتصادي في الأماكن العامة وخاصة في المناطق المهمشة

تشجيع الفعاليات الاقتصادية في الأماكن العامة في المناطق المهمشة، وتشجيع استخدام الأماكن العامة للأسواق الموسمية، والزراعة الحضرية على الأرصفة وداخل الأماكن العامة، أو تطوير بعض المشاريع السياحية لإحياء الأماكن العامة وذلك لتوفير دخل للهيئة المحلية يغطي تكاليف صيانة وتشغيل المكان العام، وتوفير فرص عمل.

السياسة رقم (7) الحفاظ على منعة واستدامة الأماكن العامة مالياً وإدارياً

إيجاد الآليات والأدوات التي تحافظ على المكان العام واستدامته، من خلال خلق مصادر الدخل لتشغيله وتطويره وصيانته بشكل دوري وبالشراكة مع القطاع الخاص والأهلي، بحيث تصبح هذه الأماكن العامة مستدامة اقتصاديا ولا تشكل عبئاً على كاهل الهيئة المحلية.

السياسة رقم (8) مساهمة الأماكن العامة في التمكين الاقتصادي للفئات المهمشة خاصة النساء والشباب، وتحديد مناطق الفرص المتاحة للمشاريع وتمكين النمو المستدام ضمن الأماكن العامة

جعل الأماكن العامة فرصة اقتصادية وإعطاء تمييز للفئات المهمشة من المجتمع خاصة النساء والشباب، بحيث تكون هذه الأماكن العامة فرصة اقتصادية لهم. وذلك من خلال تخصيص زوايا لبيع منتجات النساء وذوي الاحتياجات الخاصة وعمل البازارات الموسمية وتأهيل الأسواق لتخدم هذه الفئات من المجتمع. إضافة لتشجيع وتحفيز الاستثمار في المشاريع الصغيرة ومتناهية الصغر بما يتناسب مع طبيعة كل قرية ومدينة وحسب طبيعة المكان العام.

محور الحوكمة والإطار القانوني

محور الحوكمة والإطار القانوني

السياسة رقم (9) تعزيز المشاركة والمساءلة المجتمعية

تعزيز المشاركة والمساءلة المجتمعية من جميع فئات المجتمع في تخطيط وتطوير وتنفيذ وتشغيل وصيانة الأماكن العامة، وتفعيل دور لجان المجتمع المدني ولجان الأحياء في هذه العملية، وتسهيل وصول الشكاوى في الأماكن العامة لذوي العلاقة للمتابعة.

السياسة رقم (10) تفعيل الادارة والمتابعة والرقابة الشاملة للأماكن العامة

تفعيل إدارة ومتابعة ورقابة الأماكن العامة من ذوي العلاقة على تشغيل وصيانة الأماكن العامة والرقابة الدورية عليها، واستحداث أو إيجاد إجراءات عمل تتضمن إدارة الأماكن العامة في الهيئات المحلية بشكل فعال، وإعداد الخطط الإستراتيجية للأماكن العامة في جميع الهيئات المحلية وتوزيع الأدوار بين اصحاب العلاقة في متابعة تشغيل وصيانة الأماكن العامة والرقابة على أدائهم، مع تشجيع تبني الانظمة الذكية لادارة وتشغيل وصيانة الأماكن العامة.

السياسة رقم (11) مراجعة وتطوير الأطر القانونية لزيادة المساحات المخصصة للاماكن العامة ولتكون قائمة على المشاركة المجتمعية.

مراجعة القوانين والتشريعات ذات العلاقة بالأماكن العامة مثل "قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم 79 لسنة 1966" وتعديلاته وأنظمته، والتركيز على دور المخططات الهيكلية في زيادة المساحات المخصصة للأماكن العامة باعتبارها الأداة التي تحدد الأماكن العامة ومساحاتها، وسن وتشريع أنظمة وقوانين (حوافز وعقوبات) لحماية الأماكن العامة، ومراقبة انفاذ وتفعيل الموجود منها. ووضع الأنظمة لتحديد المعايير التخطيطية والتنظيمية لضمان توزيع عادل في الأماكن العامة لضمان التزام الهيئة المحلية بمتطلبات الأماكن العامة. وكذلك وضع أنظمة ومعايير لضمان مجانية الدخول للأماكن العامة لجميع فئات المجتمع بدون استثناء. وتشجيع زيادة الملكية العامة واستغلال الأرصفة والزيادات من عمليات الإفراز للأراضي والاستفادة منها كأماكن عامة.

المحور البيئي والعمراني

المحور البيئي والعمراني

السياسة رقم (12) توفير بيئة صحية خضراء مستدامة ضمن الأماكن العامة

وتشمل توفير وزراعة الأشجار والنباتات داخل المكان العام بكمية تتناسب مع مساحة المكان العام واستخدامه، واستخدام الطاقة النظيفة وتصميم وتنفيذ المباني وجميع عناصر المكان العام من مواد صديقة للبيئة، والإستفادة من عملية التدوير اثناء تصميم وتنفيذ الأماكن العامة.

السياسة رقم (13): وضع المعايير المناسبة لحصة الفرد من الأماكن العامة وبالنسبة للمناطق المبنية

وتشمل إعداد الدراسات لحساب واعتماد حصة الفرد من المكان العام. وتعديل المخططات الهيكلية في الهيئات المحلية لضمان حصة الفرد من المكان العام وفقا لوظيفة التجمع، مع مراعاة التوزيع الجغرافي لهذه الأماكن العامة داخل حدود الهيئة المحلية.

السياسة رقم (14) التكيف مع التغير المناخي والحد من مخاطر الكوارث

بإمكان الأماكن العامة من خلال التخطيط الجيد أن تعمل لزيادة منعة المدن والبلدات وزيادة قدرتها على الصمود من خلال إخضاع تصميم وتنفيذ الأماكن العامة للمتطلبات وشروط الحد من مخاطر الكوارث، وإحداث تغيرات في الأماكن العامة القائمة والمعرضة لمخاطر الكوارث مثل الأودية والشواطئ، كما يمكن إيجاد مساهمات للتأقلم مع التغير المناخي من خلال تشجيع الحصاد المائي في الأماكن العامة للاستفادة منه في ري المزروعات والإستخدامات داخل المكان العام، وتشجيع استخدام الطاقة النظيفة وتشجيع ثقافة المشي وتقليل الاعتماد على المركبات الملوثة.

السياسة رقم (15) تحسين سهولة الوصول والبيئة المرورية للأماكن العامة والربط مع المحيط

تحسين وتهيئة البنية التحتية لممرات المشاة والأرصفة في الأماكن العامة، وفصلها عن مسار المركبات، وتحسين الوضع المروري حول المكان العام، وتخطيط المسارات الواضحة حول وفي المكان العام لتسهيل الوصول، وتوفير محطات نقل ومواقف للسيارات مناسبة مع حجم المكان العام. واستخدام التكنولوجيا لتحسين الوصول للأماكن العامة مثل تطبيقات الخرائط، ووضع الأماكن العامة على خرائط المدن السياحية واستخدام التكنولوجيا للترويج للأماكن العامة كمتنفس للجميع.

السياسة رقم (16) تخطيط وتصميم الأماكن العامة بشكل شامل وآمن ومراعي للمعايير التصميمية البيئية

تصميم وتأهيل الأماكن العامة لتسهيل وصول جميع فئات المجتمع بشكل عام وخصوصا ذوي الاحتياجات الخاصة من الفئات السمعية والبصرية والحركية، ووضع تصاميم معيارية للأماكن العامة. تنويع الوظائف داخل المكان العام لتتناسب مع جميع فئات المجتمع وجميع الأعمار. استخدام المرافق الآمنة من الأثاث والعاب الأطفال وتصنيعها من مواد آمنة وصديقه للبيئة.

متطلبات البدء بتنفيذ سياسة الأماكن العامة

فيما يلي المتطلبات الأساسية للبدء بتنفيذ سياسة الأماكن العامة، والتي تشمل مراجعات قانونية للقوانين والانظمة المعمول بها في دولةدولة فلسطين، وإجراء بعض الدراسات والمسوحات الميدانية، وبعض الاجراءات الإدارية، وهي كالاتي:

متطلبات تخطيطية

- اجراء المسوحات الميدانية لتقييم الأماكن العامة الموجودة داخل هيئات الحكم المحلي من حيث العدد والنمط والمساحات والتوزيع الجغرافي، وحساب نسبة المناطق الخضراء والأماكن العامة المفتوحة بالنسبة لمساحة المناطق المبنية، وذلك لتحديد الوضع الحالي للأماكن العامة على المستوى المحلي، ووضع قيمة محددة لمساحة الأماكن العامة بالنسبة لمساحة المناطق العمرانية، ووضع محددات لتوزيع الاماكن العامة داخل حدود الهيئة المحلية. إضافة إلى مراجعة جميع المؤسسات ذات العلاقة وموافقات ذات صلة.
- عمل الإحصاءات والدراسات لحساب "حصة الفرد من الأماكن العامة" على المستوى الوطني وعمل الدراسات التخطيطية لوضع هدف وقيمة حصة الفرد المستقبلية، وإدماجها كهدف رئيسي في الخطة الوطنية حتى العام 2030.
- تشجيع هيئة الحكم المحلي على الإستفادة من جميع الاجراءات التي تزيد من الملكيات العامة وتحويلها لاماكن عامة بأكبر قدر ممكن لزيادة المساحات المخصصة للأماكن العامة.
- تعديل المخططات الهيكلية في الهيئات المحلية للأخذ بعين الاعتبار متطلبات الاماكن العامة من حيث مساحاتها، وتوزيعها الجغرافي ومتطلباتها التصميمية والمعيارية.

متطلبات قانونية ومرجعية

تعديل القوانين والأنظمة المعمول بها في وزارة الحكم المحلي لتتوافق مع ما جاء في هذه الورقة وخصوصاً قانون تنظيم المدن والقرى رقم 79 لسنة 1966 وتعديلاته وأنظمته، وقطاع غزة (قانون تنظيم المدن رقم 28 لسنة 1936 وتعديلاته)، وإضافة بنود محددة خاصة بالأماكن العامة وحسب نتائج الدراسات التخطيطية المذكورة أعلاه. وهذا يشمل أيضاً قانون التراث الثقافي الفلسطيني. إضافة لقانون العمل الفلسطيني رقم (7) لسنة 2000م والأنظمة والتشريعات الصادرة بمقتضاه.

متطلبات إجرائية

- تعميم ورقة السياسات هذه بالطرق المناسبة على كافة الجهات المعنية من الوزارات والإدارات العامة والهيئات المحلية للعمل بموجبها.
- أن تقوم كافة الإدارات العامة وجميع الدوائر في وزارة الحكم المحلي ومديريات الحكم المحلي بالتحضير والترتيب والتطوير لإجراءات عملها الداخلي، بما في ذلك جداول العمل الزمنية، وتوزيع المهام على الموظفين، ودليل إجراءاتها الداخلية، بما يضمن تنفيذ ما ورد في هذه الورقة كل حسب موقعه وطبيعة عمله، على أن تنتهي هذه التحضيرات قبل مرور ستة أشهر.
- لأغراض بناء قدرات الهيئة المحلية، يتم تحديد الإحتياجات التدريبية لكافة الكوادر المعنية والإنتهاء من تنفيذ البرامج التدريبية خلال عام من المصادقة على هذه السياسات.
- يطلب من جميع هيئات المحلية إعداد خطة استراتيجية للأماكن العامة، تتوافق مع ما ورد في هذه الورقة، وتشكيل لجنة من كافة الدوائر المعنية في الهيئة المحلية لمتابعة وتنفيذ ما ورد في هذه الورقة بهدف تحسين وتطوير الأماكن العامة في داخل الهيئة المحلية.
- على كافة الإدارات والدوائر والأقسام المعنية المباشرة بتولى مهامها بما يضمن تنفيذ ما ورد في هذه الورقة كل بحسب موقعه وطبيعة عمله.

المؤشرات الرئيسية

لتحديد أداء الهيئات المحلية لتنفيذ سياسة الأماكن العامة، تم تحديد المؤشرات التالية كمؤشرات رئيسية على مدى نجاح الهيئة المحلية في تنفيذ هذه السياسات، وللرقابة والتقييم على مدى الوصول لتحقيق هدف هذه السياسة، مع التركيز على المؤشرات الثلاثة الأولى.

الرقم	المؤشر	النوع	التكرار
1	رضا المواطنين	نوعي	كل 4 سنوات
2	عدد المستخدمين	كمي	كل سنتين
3	حصة الفرد في المكان العام	كمي	كل 2 سنة
4	السلوكيات السلبية ومعدلات الجريمة والحوادث داخل المكان العام (الامن والامان)	كمي	كل 2 سنة
5	عدد الفعاليات والأنشطة	كمي	كل 2 سنة
6	العوائد المادية	كمي	كل 2 سنة
7	عدد الأنشطة الاقتصادية	كمي	كل 2 سنة
8	عدد الشراكات مع القطاع الخاص أو الأهلي	كمي	كل 2 سنة
9	عدد / نسبة المستفيدين من التشغيل للمكان العام	كمي	كل 2 سنة
10	نسبة الزيادة في عدد الأماكن العامة داخل الهيئة المحلية	كمي	كل 2 سنة
11	نسبة تحقق الأمان والوصولية في الأماكن العامة	كمي	كل 2 سنة

الخاتمة

تنطبق ورقة السياسة على الأماكن العامة المفتوحة والمغلقة ضمن نطاق الهيئات المحلية،

تم اعتماد ورقة السياسات هذه بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (18/249/12/م.و/م.أ) بتاريخ 25-3-2024، وعليه تُعتمد سياسة الأماكن العامة كأداة للتنمية العمرانية المحلية في فلسطين وتكون منهجيتها وأدلتها المرجعية إطاراً مرجعياً لإعداد وتنفيذ وادارة ومتابعة وتقييم الأماكن العامة على المستوى المحلي.

- انتهى-

د. م. ســـــامي حجـــاوي

وزير الحكم المحلي

صدرت في رام الله بتاريخ 2024/5/26

الملاحق

ملحق رقم (1): مستخدمي وكيفية استخدام سياسة الأماكن العامة

ملحق رقم (2): خارطة الطريق نحو أماكن عامة امنة وشاملة (2024-2030)

ملحق رقم (1) مستخدمي وكيفية استخدام سياسة الأماكن العامة

المستخدم	وجه الاستخدام
الهيئة المحلية	- مرجعية لتحضير استراتيجية الأماكن العامة المحلية - اداة تنسيق وادارة عمل الدوائر البلدية المختلفة وقياس وتقييم جودة الأماكن العامة. - مرجعية لتحديد الاولويات والبرامج ومكوناتها/المشاريع واتخاذ القرارات المتعلقة بالأماكن العامة. - اداة وآلية لتنسيق الجهود مع القطاع الخاص والتواصل مع المجتمع المحلي. - اداة للربط مع الخطة التنموية المحلية والموازنات وترجمتها مكانياً.
الحكومة المركزية ودوائرها الاقليمية	
وزارة الحكم المحلي	- اداة للمراقبة والاشراف على اداء الهيئات المحلية. - اداة للحصول على بيانات الهيئات المحلية المتعلقة بالأماكن العامة بشكل منتظم واستعمالها لبناء سياسات وخطط قطاع الحكم المحلي لرفع مستوى الخدمة المقدمة للمواطنين/ات.
وزارة الثقافة وزارة الداخلية سلطة جودة البيئة وزارة السياحة والآثار وزارة العمل الفلسطينية	- مرجعية لتطوير الخطط والسياسات الوطنية القطاعية وتنسيق العمل التنموي وتخصيص الاموال لإقامة أماكن عامة امنة وشاملة.
الوزارات القطاعية الاخرى	
صندوق تطوير واقراض البلديات	- اداة لقياس اداء الهيئات المحلية وتخصيص الدعم اللازم لتطوير الأداء. - اداة تساعد في تقييم مقترحات البرامج والمشاريع المقدمة من قبل الهيئات المحلية والموافقة على تمويلها.
الاتحاد الفلسطيني للهيئات المحلية	- اداة لمعرفة احتياجات الاعضاء التنموية والعمل على الضغط والحشد لتخصيص الموارد لتلبية هذه الاحتياجات. - اداة لتطوير برامج دعم فني وتبادل خبرات للمساعدة على تنفيذ استراتيجيات الأماكن العامة
القطاع الخاص والمستثمرين	- مرجعية لتحديد الاستثمارات والنشاطات الاقتصادية ضمن حدود الهيئات المحلية والمتعلقة بالأماكن العامة. - مرجعية لتحديد وعمل شراكات مع الهيئات المحلية
المجتمع المحلي	- اداة لتنسيق برامج العمل المجتمعي في الأماكن العامة. - مدخل لشراكات وخلق فرص عمل ضمن الأماكن العامة. - مدخل للعدالة وتوفير الحق في المدينة لكافة الفئات المجتمعية خاصة النساء والأطفال والشباب وذوي الإعاقة.
المؤسسات الاكاديمية ومراكز الابحاث	- مدخل لعمل الدراسات والبحوث الهادفة - اداة لتطوير البرامج والمناهج الاكاديمية
المانحين والمؤسسات الدولية	- اداة لتوجيه وبناء وتنفيذ برامج الدعم والمساعدات

ملحق رقم (2) خارطة الطريق نحو أماكن عامة امنة وشاملة (2024-2030)

تم إعداد خارطة الطريق من قبل الفريق الوطني وذلك لتوجيه وزارة الحكم المحلي والهيئات المحلية لتطوير وتحسين الأماكن العامة، وهي بمثابة خطة عمل أولية يمكن الاستفادة منها والاستدلال من محتواها في تطوير الأماكن العامة، علماً بأن التدخلات المشار إليها أدناه هي على سبيل المثال لا الحصر، وتستطيع الجهات ذات العلاقة والهيئات المحلية تعديلها بالزيادة عليها او تنفيذ جزء منها حسب ما تراه مناسبا وذلك حسب حاجة الأماكن العامة لديها. علما بأن خطة العمل هذه تم اعدادها وتطويرها حسب المحاور والسياسات الفرعية التي تم ذكرها في سياسة الأماكن العامة. وهي كالاتي:

- متطلبات البدء بتطبيق سياسة الأماكن العامة

الاجراء	المسؤولية	أمثلة على التدخلات المقترحة	الإطار الزمني
أ) **متطلبات تخطيطية ودراسات مسبقة**	وزارة الحكم المحلي وشركائها	مسوحات الأساس: مسح رضى المواطن عن الخدمات المحلية (مرة كل أربع سنوات)، ومسح الأماكن العامة (مرة كل سنتين)، وتطوير نموذج ومؤشرات المسح واجراؤه.	2024
		تشجيع هيئة الحكم المحلي على الاستفادة من جميع الاجراءات التي تزيد من الملكيات العامة وتحويلها لاماكن عامة بأكبر قدر ممكن لزيادة المساحات المخصصة للأماكن العامة.	2025-2024
		تحديث المخططات الهيكلية في الهيئات المحلية للأخذ بعين الاعتبار متطلبات الاماكن العامة من حيث مساحاتها، وتوزيعها الجغرافي ، ومتطلباتها التصميمية والمعيارية.	مستمر
ب) **المتطلبات القانونية والمرجعية**	وزارة الحكم المحلي، اتحاد الهيئات المحلية، الجريدة الرسمية	تعديل الأنظمة المتعلقة بالفراغات العامة طبقا للقوانين والأنظمة المعمول بها في وزارة الحكم المحلي لتتوافق مع ما جاء في هذه الورقة وخصوصاً قانون تنظيم المدن والقرى رقم 79 لسنة 1966 وتعديلاته وأنظمته، وقطاع غزة (قانون تنظيم المدن رقم 28 لسنة 1936 وتعديلاته)، وإضافة بنود محددة خاصة بالأماكن العامة وحسب نتائج الدراسات التخطيطية المذكورة أعلاه، كما يشمل هذا قانون التراث الثقافي الفلسطيني، إضافة إلى قانون العمل الفلسطيني رقم (7) لسنة 2000م والأنظمة والتشريعات الصادرة بمقتضاه	2025
ج) **المتطلبات الاجرائية**	وزارة الحكم المحلي، الاتحاد، الهيئات المحلية	تعميم السياسة ونشرها	2024
		تحديد الاحتياجات التدريبية وبناء القدرات	2025-2024
		تشجيع اعداد استراتيجيات الأماكن العامة المحلية والدراسات السابقة لها "مسح الأمان على مستوى المدينة"	2026-2025
		تشجيع مأسسة العمل والإجراءات على مستوى الوزارة والهيئات المحلية	2024

- المحور الاجتماعي والثقافي

	السياسة	المسؤولية	التدخل	الإطار الزمني
1	1.1 إحياء التراث الثقافي وتثبيت الهوية	وزارة الثقافة ووزارة الحكم المحلي ووزارة السياحة والاثار بالتعاون مع الهيئات المحلية والشركاء المحليين، وزارة الزراعة	الترويج الإعلامي للأنشطة الثقافية في الأماكن العامة توفير زوايا للقراءة في الأماكن العامة إقامة النشاطات الثقافية التي تستهدف ويشارك فيها فئات المجتمع ومن جميع الفئات العمرية. الحفاظ على الموروث الثقافي المادي احياء الفنون التي تعكس ثقافة وهوية المجتمع الفلسطيني (الجداريات والعناصر الرمزية، الأنشطة الثقافية).	2024-2030
2	1.2 تعزيز الشعور بالانتماء والتوعية المجتمعية	الهيئات المحلية والشركاء المحليين بالتعاون مع الوزارات القطاعية (التعليم، الزراعة، والمؤسسة الفلسطينية للإقراض الزراعي، سلطة جودة البيئة، المجلس الأعلى للشباب والرياضة ... الخ)	استخدام الاذاعة المدرسية (التعليم) في المدارس ورياض الأطفال في توعية وتدريب الأطفال على استخدام والمحافظة على الأماكن العامة تفعيل الحملات التطوعية الخاصة بالمحافظة على نظافة الأماكن العامة وتجميلها وتخضيرها بزراعة الأشجار مشاركة كل فئات المجتمع ومن جميع الأعمار في عملية تخطيط وتصميم وتنفيذ وتشغيل وصيانة الأماكن العامة (أي في جميع مراحل عُمر المشروع). عمل مسابقات / أنشطة / مبادرات لتطوير وتشغيل وصيانة الأماكن العامة	2024-2030
3	1.3 تحقيق العدالة الاجتماعية في داخل الأماكن العامة	الهيئات المحلية والشركاء المحليين	تنويع الفعاليات والأنشطة داخل المكان العام والدمج بين كل فئات المجتمع. توسيع دائرة المستخدمين للمكان العام من خلال توفير وسائل الوصول المتنوعة حول المكان العام وضع الاماكن العامة على الخرائط السياحية واستخدام التكنولوجيا للترويج للاماكن العام توفير جميع الخدمات الأساسية والمرافق العامة التي تخدم كل فئات المستخدمين للمكان العام وتوفير وسائل التكنولوجيا المناسبة له مثل شبكات wifi المجانية	2024-2026
4	1.4 تعزيز الأمن والأمان في الأماكن العامة	وزارة الداخلية (الشرطة، الدفاع المدني)، الهيئات المحلية	انفتاح ورحابة المكان العام وتوفر التواصل البصري داخل ومع محيط المكان العام والشوارع المحيطة تفعيل وتوزيع استخدام المكان العام على مدار الوقت من المستخدمين والباعة المتجولين والأكشاك. التصميم الامن للمكان العام مثل توفر الإضاءة الجيدة وممرات الحركة المؤهلة التواجد الدائم لعناصر الأمن والشرطة داخل المكان العام الصيانة المستمرة للمكان العام وتحسين كفاءة التشغيل وجودة الاستخدام توفر خريطة للمكان العام واللوحات الإرشادية لتسهيل الحركة وتعزيز الشعور بالأمان تفعيل واستخدام تطبيقات التكنولوجيا في الشكاوى والتبليغ عن الحوادث وتوفير الأمان داخل المكان العام.	2025-2030

- المحور الاقتصادي

	السياسة	المسؤولية	التدخل	الإطار الزمني
5	2.1 تعزيز الشراكات مع القطاع الخاص والأهلي	وزارة الحكم المحلي، الهيئات المحلية (دوائر ووحدات التنمية والاستثمار، الدوائر الهندسية)، المؤسسات الأهلية والنسوية، الغرف التجارية	تفعيل التواصل بين الهيئات المحلية والشركات الخاصة أو كبار المستثمرين لتطوير الأماكن العامة من باب المساهمة المجتمعية بما فيهم المغتربين في الشتات.	2025-2030
			تفعيل التواصل مع المؤسسات النسوية المنتجة اقتصادياً	
			تهيئة الفراغات العامة لما يتناسب مع متطلبات المستثمرين	
			تسهيل إجراءات الاستثمار لإدارة الاماكن العامة	
6	2.2 تشجيع الاستخدام الاقتصادي في الأماكن العامة وخاصة المناطق المهمشة والحفاظ على منعة واستدامة المكان العام مالياً وإدارياً	الهيئات المحلية (العلاقات العامة، الدوائر المالية، الدوائر الهندسية)، وزارة السياحة، وزارة الزراعة، والمؤسسة الفلسطينية للإقراض الزراعي صندوق تطوير واقراض الهيئات المحلية، الشركاء الدوليون، وزارة العمل الفلسطينية	مشاريع زراعية (زراعة أشجار على الارصفة)	2025-2030
			عمل مشاريع سياحية في الأماكن العامة	
			تعدد الاستخدامات في المكان العام والتي تضمن الاستخدام على مدار اليوم	
			عمل مشاريع خلايا شمسية انتاج الطاقة الكهربائية في الأماكن العامة وخاصة أسطح المباني	
			تشجيع الأسواق الموسمية بالشراكة مع القطاع الخاص / الأهلي / العام برسوم رمزية	
7	2.3 الحفاظ على منعة واستدامة الأماكن العامة مالياً وإدارياً	الهيئات المحلية (دوائر التنمية والاستثمار، الدوائر المالية)	خلق مصادر الدخل لتشغيل وتطوير وصيانة المكان العام بشكل دوري وبالشراكة مع القطاع الخاص والأهلي	2025-2030
			دمج متطلبات تطوير الأماكن العامة ضمن الموازنة المحلية	
8	2.4 المساهمة في التمكين الاقتصادي للفئات المهمشة خاصة النساء والشباب، و تحديد مناطق الفرص المتاحة للمشاريع وتمكين النمو المستدام ضمن الأماكن العامة	الهيئات المحلية، المجتمع المدني (الأهلية والنسوية)، الوزارات القطاعية (المرأة .. الخ)، و المؤسسة الفلسطينية للإقراض الزراعي، وزارة العمل الفلسطينية	عمل بازارات موسمية	2025-2030
			تخصيص زوايا لبيع منتجات النساء وذوي الاحتياجات الخاصة	
			تأهيل الأسواق للتناسب مع الفئات المهمشة وخاصة النساء. يشمل هذا تنظيم البسطات العشوائية وتحديد أماكن ممارسة المهن، بما لا يتسبب بأزمة مرورية، ولا يؤثر على الشكل الجمالي للمنطقة.	

- محور الحوكمة والإطار القانوني

	السياسة	المسؤولية	التدخل	الإطار الزمني
9	3.1 تعزيز المشاركة والمسائلة المجتمعية	المجتمع المدني، لجان الاحياء، الهيئات المحلية، صندوق تطوير واقراض الهيئات المحلية	تفعيل دور لجان المجتمع المدني ولجان الاحياء في تشغيل وصيانة والرقابة على الاماكن العامة.	2024-2026
			تفعيل دليل المسألة المجتمعية.	
			إشراف جميع فئات المجتمع المدني في كافة المراحل التخطيطية والتصميمية والتنفيذية للأماكن العامة.	
			تسهيل وصول الملاحظات والشكاوى في الأماكن العامة لذوي العلاقة للمتابعة.	
10	3.2 تفعيل الادارة والمتابعة والرقابة الشاملة	وزارة الحكم المحلي، اتحاد الهيئات المحلية، الهيئات المحلية وفي حال كانت الأماكن العامة مواقع تراث يجب أن يكون دور لوزارة السياحة والاثار، وزارة الزراعة	الرقابة الدورية من ذوي العلاقة على تشغيل وصيانة الأماكن العامة.	2025-2026
			استحداث أو إيجاد إجراءات عمل تصمن إدارة الأماكن العامة في الهيئات المحلية وإعداد الاستراتيجيات لإدارة هذه الأماكن العامة.	
			توزيع الأدوار بين أصحاب العالقة ومتابعة ومراقبة أدائهم.	
11	3.3 مراجعة وتطوير الأطر القانونية (متلائمة مع السياسة العامة وقائمة على المشاركة المجتمعية)	وزارة الحكم المحلي، اتحاد الهيئات المحلية، الهيئات المحلية، الجريدة الرسمية	تشريع ونص أنظمة (وقوانين، حوافز، عقوبات) لحماية الأماكن العامة ومراقبة أنفذه وتفعيل الموجود منها.	2025-2026
			وضع أنظمة لتحديد المعايير التخطيطية والتنظيمية لضمان توزيع عادل للأماكن العامة /أو تطوير أنظمة ومعايير تخطيطية لضمان التزام الهيئات المحلية بمتطلبات الأماكن العامة.	
			وضع أنظمة ومعايير لضمان مجانية الدخول للأماكن العامة لجميع فئات المجتمع دون استثناء.	
			تشجيع زيادة الملكية العامة والاستفادة من فَضْلات الطرق والخدمات العامة من عمليات الافراز والاستفادة منها كأماكن عامة.	

- المحور البيئي والعمراني

	السياسة	المسؤولية	التدخل	الإطار الزمني
12	4.1 توفير بيئة صحية خضراء مستدامة (توزيع جغرافي، مواد صديقة بالبيئة)	الهيئات المحلية، سلطة جودة البيئة، وزارة الزراعة	زراعة الأشجار والنباتات المناسبة للموقع في الأماكن العامة بشكل مناسب.	2024-2030
			تصميم وتنفيذ المباني وجميع عناصر المكان العام من مواد صديقة للبيئة (مباني خضراء).	
			الاستفادة من عمليات إعادة التدوير في تصميم وتنفيذ وتشغيل الأماكن العامة.	
			وضع معيار المساحة المناسبة للأماكن العامة بالنسبة للأماكن المبنية (المبنية\غير المبني بما فيها الأماكن الخاصة – تراخيص البناء).	
13	4.2 وضع المعايير المناسبة لحصة الفرد من الأماكن العامة وبالنسبة للمناطق المبنية	وزارة الحكم المحلي، الهيئات المحلية	إعداد دراسة لحساب واعتماد "حصة الفرد" في المكان العام	2025-2030
			تعديل المخططات الهيكلية لضمان حصة الفرد من المكان العام مع مراعات التوزيع الجغرافي.	
14	4.3 التكيف مع التغير المناخي والحد من الكوارث (تعزيز منعة المدن)	وزارة الحكم المحلي، الهيئات المحلية، وزارة الزراعة	توفير ابار لتجميع المياه داخل المكان العام وتشجيع الحصاد المائي.	2024-2026
			احداث تغييرات للأماكن العامة القائمة والمعرضة لخطر الكوارث (مثل الأودية والشواطئ). إضافة لاستخدام التقنيات الحديثة للتكيف مع التغيرات المناخية، واستخدام نظام الإنذار المبكر للحد من الكوارث	
			إخضاع التصميم والتنفيذ للأماكن العامة لمتطلبات وشروط الحد من الكوارث.	
15	4.4 تحسين وسهولة الوصول والبيئة المرورية والربط مع المحيط	وزارة النقل والمواصلات، وزارة الحكم المحلي، الهيئات المحلية، وزارة الاشغال العامة والاسكان	استخدام وسائل تواصل تكنولوجية لتحسين الوصول للأماكن العامة (مثل تطبيقات الخرائط).	2025-2030
			تهيئة وتحسين البنية التحتية لممرات المشاة والأرصفة في الاماكن العامة وفصلها عن مسارات المركبات.	
			أ) تحسين الوضع المروري من حيث الطرق وسعتها وإشارات المرور، لوحات إرشادية، شاشات عرض، خطوط المشاة، مواقف تتناسب للعدد المتوقع للمركبات مرتبط بدراسة الأثر المروري). كما يجب مراعاة حرم الطرق حسب تصنيفاتها، وأن يتم تحديد أماكنها بالتنسيق مع شرطة المرور. ب) تأهيل وتخطيط المسارات الواضحة حول وفي المكان العام لتسهيل الوصول وبوسائل نقل صديقة للبيئة وتوفير محطات نقل..	
			توفير محطات نقل ومواقف عامة مناسبة مع حجم المكان العام.	
16	4.5 تخطيط وتصميم الاماكن العامة بشكل شامل وآمن	الهيئات المحلية بالشراكة مع المجتمع المحلي، وزارة العمل الفلسطينية	تصميم وتأهيل الأماكن العام لتسهيل وصول جميع فئات المجتمع بشكل آمن (وذوي الاحتياجات الخاصة (الفئات السمعية والبصرية) ووضع تصاميم معيارية للأماكن العامة حسب نوع المكان العام. بحيث تشمل هذه المعايير أبعاد الأمان، والشمولية، وسهولة الوصول، والبيئة الخضراء، والراحة في المكان العام، مع مراعات توفير وحدات صحية مواءمة وفقاً للمادة 10 من نظام الأبنية والتنظيم للهيئات المحلية، وتعديلاته.	2025-2030
			تنويع الوظائف داخل المكان العام لتتناسب مع جميع فئات المجتمع وجميع الاعمار. إضافة إلى وضع الارشادات والتعليمات وإتخاذ الإجراءات اللازمة لتوفير بيئة عمل آمنة وصحية تتوافر فيها اشتراطات السلامة والصحة المهنية لجميع العاملين في هذه الأماكن العامة، وذلك وفقاً لقانون العمل الفلسطيني رقم (7) لسنة 2000م والأنظمة والتشريعات الصادرة بمقتضاه	
			استخدام المرافق الامنة للأثاث والعاب الأطفال وتصنيعها من مواد آمنه وصديقة للبيئة.	

In partnership with Canada